



تونس في : 30 سبتمبر 2026

السيدات والسادة:

- رؤساء الجامعات،
- المديرون العامون بالإدارة المركزية،
- المديرون العامون لمراكز ومعاهد البحث العلمي،
- المديرون العامون لدواوين الخدمات الجامعية.

الموضوع: حول فتح مناظرتين داخليتين بالملفات للترقية إلى رتبتي متصرف عام ومتصرف رئيس بالسلك الإداري المشترك للإدارات العمومية.

المرجع: - قرارا رئيس الحكومة المؤرخان في 30 ديسمبر 2024 المتعلقين بضبط كيفية تنظيم المناظرتين الداخليتين بالملفات للترقية إلى رتبتي متصرف عام ومتصرف رئيس بالسلك الإداري المشترك للإدارات العمومية.

- القراران المؤرخان في 8 سبتمبر 2026 المتعلقين بفتح مناظرتين داخليتين بالملفات للترقية إلى رتبتي متصرف عام ومتصرف رئيس بالسلك الإداري المشترك للإدارات العمومية.

- المرفقات:** - أنموذجان من مطلبي ترشح.
- أنموذجان من بطاقتي أعداد.

تحية طيبة،

وبعد، أتشرف بإعلامكم أن وزارة التعليم العالي والبحث العلمي تعترم فتح مناظرتين داخليتين بالملفات للترقية إلى رتبتي متصرف عام ومتصرف رئيس بالسلك الإداري المشترك للإدارات العمومية،

وقد ضبطت شروط المشاركة وتاريخ اجتماع لجنتي المناظرتين وآخر أجل لقبول المطالب وعدد الخطط المزمع تسديدها وفقا لبيانات الجدول التالي:

المناظرة	شروط المشاركة	تاريخ غلق سجل الترشيحات	تاريخ اجتماع لجنة المناظرة	عدد الخطط المراد تسديد شغورها	الملاحظات
المناظرة الداخلية بالملفات للترقية إلى رتبة متصرف عام بالسلك الإداري المشترك للإدارات العمومية	يمكن أن يترشح للمناظرة المتصرفون الرؤساء بالسلك الإداري المشترك للإدارات العمومية المتوفر فيهم شرط خمس (05) سنوات على الأقل أقدمية في هذه الرتبة في تاريخ ختم قائمة الترشيحات.	26 أكتوبر 2026	03 ديسمبر 2026 والأيام الموالية	02 خطتان	في صورة تجاوز نسبة 35 % من عدد المترشحين، فإنه يتم التخفيض في عدد الخطط المراد تسديدها وذلك طبقا لأحكام النظام الأساسي الخاص بالسلك الإداري للتعليم العالي والبحث العلمي
المناظرة الداخلية بالملفات للترقية إلى رتبة متصرف رئيس بالسلك الإداري المشترك للإدارات العمومية	يمكن أن يترشح للمناظرة المتصرفون المستشارون بالسلك الإداري المشترك للإدارات العمومية المترسمون والمتوفر فيهم شرط خمس (05) سنوات على الأقل أقدمية في هذه الرتبة في تاريخ ختم قائمة الترشيحات.		07 ديسمبر 2026 والأيام الموالية	10 خطط	

لذا، فالرجاء إعطاء الإذن لمصالحكم قصد إعلام الإطارات المعنية الراجعة إليكم بالنظر بالمناظرتين المذكورتين، ودعوتهم إلى توجيه مطالب ترشحهم إلى إدارة الموارد البشرية عن طريق التسلسل الإداري المعهود في الأجل المحدد لهذا الغرض مصحوبة بالوثائق التالية:

I- الوثائق التي يتعين على المترشح الإدلاء بها:

- نسخة من بطاقة التعريف الوطنية.

- سيرة ذاتية ممضاة من قبل المترشح.

- تقرير نشاط يعدّه المترشح في حدود (30) صفحة على أقصى تقدير يتضمن الأنشطة التي قام بها خلال السنتين السابقتين لتاريخ ختم قائمة الترشيحات مع بيان الإشكاليات التي اعترضته ومقترحات التطوير، ويكون هذا التقرير مصحوبا وجوبا بملاحظات الرئيس المباشر للمترشح.

ويتم تقييم التقرير على أساس الشكل والمضمون والمقترحات المقدمة التي تهدف إلى تحسين جودة الخدمات المقدمة صلب الإدارة التي يعمل بها.

- نسخ من الشهادات العلمية التي تخول للمترشح حق التنفيل (إن وجدت)، ولا يتم تنفيل الشهادة العلمية في صورة عدم الادلاء بها.

- نسخ من شهادات أو وثائق تثبت المشاركة في الدورات التكوينية التي تم تنظيمها أو الترخيص فيها من قبل الإدارة خلال السنتين السابقتين لتاريخ ختم قائمة الترشيحات،

- نسخ من شهادات أو وثائق تثبت القيام بمحاضرات أو تأمين دورات تكوينية تم تنظيمها أو الترخيص فيها من قبل الإدارة خلال السنتين السابقتين لتاريخ ختم قائمة الترشيحات،

علما أنه في صورة عدم الإدلاء بوثيقة تثبت مشاركة المترشح أو تأمينه لدورات تكوينية منظمة أو مرخص فيها من قبل الإدارة فإنه لا يقع احتسابها.

- نسخ من بحوث أو منشورات في مواضيع ذات صلة بمجال النشاط تم نشرها في شكل كتب أو في شكل مقالات ضمن دوريات أو مجلات علمية خلال السنتين السابقتين لتاريخ ختم قائمة الترشيحات،

- نسخة من أمر أو قرار تكليف المترشح بخطة وظيفية (إن وجدت) ولا تحتسب في صورة عدم الإدلاء بها.

II- الوثائق التي يتعين على الإدارة استكمالها بملفات المترشحين:

1- نسخة من قرار الانتداب.

2- نسخة من قرار التسمية في الرتبة الحالية.

3- قائمة في الخدمات ممضاة من قبل رئيس الإدارة أو من ينوبه (تضبط بتاريخ ختم قائمة الترشيحات).

4- نسخة من قرار الترسيم في رتبة متصرف مستشار بالسلك الإداري المشترك للإدارات العمومية بالنسبة للمترشحين للمناظرة الداخلية بالملفات للترقية إلى رتبة متصرف رئيس بالسلك الإداري المشترك للإدارات العمومية.

5- نسخ من القرارات المتعلقة بالعقوبات التأديبية للمعني بالأمر خلال الخمس سنوات السابقة لتاريخ ختم قائمة الترشيحات إن وجدت، أو شهادة تثبت خلو الملف الإداري للمترشح من أي عقوبة تأديبية،

ويرفض وجوبا كل مطلب ترشح يسجل بمكتب ضبط الإدارة أو المؤسسة التي ينتمي إليها المترشح بعد تاريخ ختم سجل الترشيحات أو لا يتضمن تقرير نشاط المترشح.

6- العدد التقييمي المسند من قبل الرئيس المباشر وهو يتراوح بين الصفر (0) والعشرين (20) بالاعتماد على:

- تقييم كفاءات المترشح وفقا لبطاقة وصف الخطة التي يشغلها،
- تقييم الأعمال المنجزة والنتائج المتحصل عليها خلال السنتين السابقتين لتاريخ ختم قائمة الترشيحات، ويتم إرساله في ظرف سري طبقا للبيانات الواردة ببطاقة الأعداد المصاحبة.

وتتولى لجنتي المناظرتين تقييم ملفات المترشحين وتسند عددا لكل مترشح يتراوح بين الصفر (0)

والعشرين (20) بالاعتماد على المقاييس التالية المنصوص عليها بقراري رئيس الحكومة المؤرخين في 30

ديسمبر 2024 المتعلقين بضبط كيفية تنظيم المناظرتين المذكورتين:

المقياس	العدد الأقصى للنقاط	المجموع
الملف الإداري	الأقدمية العامة	45
	الأقدمية في الرتبة	
	الشهادة العلمية	
	الخطة الوظيفية	
	السيرة والسلوك	
تقرير النشاط	الشكل والمنهجية	45
	الأعمال المنجزة	
	الإشكاليات والمقترحات	
التكوين والبحوث والمنشورات	القيام بمحاضرات أو تأمين دورات تكوينية	10
	المشاركة في دورات تكوينية	
	البحوث والمنشورات	
العدد المسند من قبل اللجنة		100/.... 20/.....

تتولى لجنة المناظرتين ترتيب المترشحين حسب الجدارة وفقا لمجموع النقاط المتحصل عليه والذي يحتسب كما يلي:

التقييم	النقاط
العدد المسند من قبل لجنة المناظرة	20/....
العدد المسند من قبل الرئيس المباشر	20/.....
المجموع	40/.....

وإذا تساوى مترشحان أو عدة مترشحين في مجموع النقاط المتحصل عليه، تكون الأولوية لأقدمهم في الرتبة وإذا تساوت هذه الأقدمية تكون الأولوية لأكبرهم سناً.

ولا يمكن التصريح بالقبول النهائي لأي مترشح ما لم يتحصل على مجموع من النقاط يساوي 20 نقطة على الأقل.

لذا، فالمرغوب منكم إبلاغ فحوى هذا المنشور إلى الأعوان المعنيين بالمناظرتين الداخليتين المذكورتين ودعوة مصالحكم قصد اتباع الاجراءات آتفة الذكر، علماً أنه يرفض كل مطلب ترشح يصل بعد ختم قائمة الترشيحات أو لا يتضمن تقرير نشاط المترشح ويكون تاريخ التسجيل بمكتب ضبط الإدارة أو المؤسسة التي ينتمي إليها المترشح دليلاً على معرفة تاريخ الإرسال أو الوصول.

هذا ويرجى دعوة مصالحكم إلى استكمال ملفات المترشحين بالوثائق المطلوبة وإرسالها إلى إدارة الموارد البشرية في أجل أقصاه 04 نوفمبر 2026 والحرص على عدم تمكين أي مترشح من إضافة أي وثيقة بعد الآجال القانونية المحددة وذلك حفاظاً على مبدأ تكافؤ الفرص بين جميع المترشحين.

والجدير بالذكر أنه سيتم على غرار السنوات الفارطة في إطار حوكمة المناظرات ومزيد إضفاء الشفافية على أعمال اللجان مواصلة فتح باب الاعتراضات على النتائج الأولية للمناظرتين المذكورتين لفائدة المترشحين غير الناجحين وتمكين جميع المترشحين من النفاذ إلى أعدادهم.

وزير التعليم العالي والبحث العلمي

 مِنْ عِنْدِ بَشَرٍ بَلَّغِيَّةٍ



مطلب ترشح للمناظرة الداخلية بالملفات
للترقية إلى رتبة متصرف عام بالسلك الإداري المشترك للإدارات العمومية

--	--	--	--	--	--	--	--	--	--

المعرف الوحيد :

الإسم واللقب:

تاريخ الولادة ومكانها:

مركز العمل:

تاريخ الدخول إلى الإدارة:

تاريخ التسمية في رتبة متصرف رئيس بالسلك الإداري المشترك للإدارات العمومية:

الشهادة العلمية:

الخطة الوظيفية (ذكر المرجع القانوني وجوبي):

..... في

امضاء المترشح

يعمر من قبل مكتب ضبط الادارة أو المؤسسة
- الإدارة / المؤسسة:
- مطلب ورد بتاريخ:
- ضمن تحت عدد:

..... في

الرئيس المباشر

إسم الحمضي ولقبه وصفته والطابع

ملاحظة: يرفض كل مطلب ترشح يصل بعد يوم 26 أكتوبر 2026 ويكون تاريخ التسجيل بمكتب ضبط الادارة أو المؤسسة التي ينتمي إليها المترشح دليلا على معرفة تاريخ الإرسال أو الوصول.



مطلب ترشح للمناظرة الداخلية بالملفات
للترقية إلى رتبة متصرف رئيس بالسلك الإداري المشترك للإدارات العمومية

--	--	--	--	--	--	--	--	--	--

المعرف الوحيد :

الإسم واللقب:.....
تاريخ الولادة ومكانها:.....
مركز العمل:.....
تاريخ الدخول إلى الإدارة:.....
تاريخ التسمية في رتبة متصرف مستشار بالسلك الإداري المشترك للإدارات العمومية:.....
الشهادة العلمية:.....
الخطة الوظيفية (ذكر المرجع القانوني وجوبي):.....
.....في.....

امضاء المترشح

يعمر من قبل مكتب ضبط الادارة أو المؤسسة
-الإدارة / المؤسسة:.....
-مطلب ورد بتاريخ:.....
-ضمن تحت عدد:.....

.....في.....

الرئيس المباشر

إسم الحمضي ولقبه وصفته والطابع

ملاحظة: يرفض كل مطلب ترشح يصل بعد يوم 26 أكتوبر 2026 ويكون تاريخ التسجيل بمكتب ضبط الادارة أو المؤسسة التي ينتمي إليها المترشح دليلا على معرفة تاريخ الإرسال أو الوصول.



سري

العدد المسند من قبل الرئيس المباشر الخاص بالمناظرة الداخلية بالملفات
للترقية إلى رتبة متصرف عام بالسلك الإداري المشترك للإدارات العمومية

الاسم واللقب:

مركز العمل:

الرتبة:

تاريخ التسمية في الرتبة:

الخطة الوظيفية:

العدد المسند	مقاييس التقييم
05/..	تنظيم العمل
05/..	نوعية الخدمة المنجزة
05/..	أعمال التكوين والتأطير والبحوث
05/..	الأعمال المنجزة والنتائج المتحصل عليها
20/..	المجموع

تونس في:

عن وزير التعليم العالي والبحث العلمي

*توضع هذه البطاقة في ظرف سري وتكون مصحوبة وجوبا بتقرير يتضمن تقييما للأنشطة التي قام بها
المرشح خلال السنتين السابقتين لتاريخ ختم قائمة الترشيحات



سري

العدد المسند من قبل الرئيس المباشر الخاص بالمناظرة الداخلية بالملفات
للترقية إلى رتبة متصرف رئيس بالسلك الإداري المشترك للإدارات العمومية

الاسم واللقب:

مركز العمل:

الرتبة:

تاريخ التسمية في الرتبة:

العدد المسند	مقاييس التقييم
05/..	تنظيم العمل
05/..	نوعية الخدمة المنجزة
05/..	أعمال التكوين والتأطير والبحوث
05/..	الأعمال المنجزة والنتائج المتحصل عليها
20/..	المجموع

تونس في:

عن وزير التعليم العالي والبحث العلمي

* توضع هذه البطاقة في ظرف سري وتكون مصحوبة وجوبا بتقرير يتضمن تقييما للأنشطة التي قام بها
المرشح خلال السنتين السابقتين لتاريخ ختم قائمة الترشيحات.